

## ملحق تعديلي عدد 17 للاتفاقية المشتركة القطاعية لمستخدمي الصيدليات

بين الممضين أسفله:

- النقابة التونسية لأصحاب الصيدليات الخاصة

من جهة

- الاتحاد العام التونسي للشغل  
- الجامعة العامة للصحة

من جهة أخرى

بعد الاطلاع على الاتفاقية المشتركة القومية لمستخدمي الصيدليات الممضاة بتاريخ 12  
أفريل 1976 والمصادق عليها بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 29 سبتمبر  
1976 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 60 المؤرخ في 8 و12 أكتوبر  
1976،

وعلى الملحق التعديلي عدد 1 للاتفاقية المشتركة القومية لمستخدمي الصيدليات  
الممضى بتاريخ 8 مارس 1983 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية  
المؤرخ في 14 أفريل 1983 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 32  
المؤرخ في 26 أفريل 1983،

وعلى الملحق التعديلي عدد 2 للاتفاقية المشتركة القومية لمستخدمي الصيدليات  
الممضى بتاريخ 22 فيفري 1989 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية

المؤرخ في 18 مارس 1989 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 20  
المؤرخ في 21 مارس 1989،

وعلى الملحق التعديلي عدد 3 للاتفاقية المشتركة القومية لمستخدمي الصيدليات  
الممضى بتاريخ 14 جويلية 1990 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية  
المؤرخ في 31 أوت 1990 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 58  
المؤرخ في 14 سبتمبر 1990،

وعلى الملحق التعديلي عدد 4 للاتفاقية المشتركة القومية لمستخدمي الصيدليات  
الممضى بتاريخ 11 جوان 1993 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية  
المؤرخ في 2 أوت 1993 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 59 المؤرخ  
في 10 أوت 1993،

وعلى الملحق التعديلي عدد 5 للاتفاقية المشتركة القومية لمستخدمي الصيدليات  
الممضى بتاريخ 23 جويلية 1996 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية  
المؤرخ في 24 جويلية 1996 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 60  
المؤرخ في 26 جويلية 1996،

وعلى الملحق التعديلي عدد 6 للاتفاقية المشتركة القومية لمستخدمي الصيدليات  
الممضى بتاريخ 30 جوان 1999 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية  
المؤرخ في 14 جويلية 1999 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 59  
المؤرخ في 23 جويلية 1999،

وعلى الملحق التعديلي عدد 7 للاتفاقية المشتركة القومية لمستخدمي الصيدليات  
الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية  
والتضامن المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية  
عدد 101 المؤرخ في 13 ديسمبر 2002،

وعلى الملحق التعديلي عدد 8 للاتفاقية المشتركة القطاعية لمستخدمي الصيدليات  
الممضى بتاريخ 29 ديسمبر 2005 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية  
والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 17 جانفي 2006 والصادر بالرائد الرسمي  
للجمهورية التونسية عدد 8 المؤرخ في 27 جانفي 2006،

وعلى الملحق التعديلي عدد 9 للاتفاقية المشتركة القطاعية لمستخدمي الصيدليات  
الممضى بتاريخ 25 أبريل 2009 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية  
والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 12 ماي 2009 والصادر بالرائد الرسمي  
للجمهورية التونسية عدد 39 المؤرخ في 15 ماي 2009،

وعلى الملحق التعديلي عدد 10 للاتفاقية المشتركة القطاعية لمستخدمي الصيدليات  
الممضى بتاريخ 5 أكتوبر 2011 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية  
المؤرخ في 14 أكتوبر 2011 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 81  
المؤرخ في 25 أكتوبر 2011،

وعلى الملحق التعديلي عدد 11 للاتفاقية المشتركة القطاعية لمستخدمي الصيدليات  
الممضى بتاريخ 5 أبريل 2013 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ  
في 26 أبريل 2013 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 36 المؤرخ في  
3 ماي 2013،

وعلى الملحق التعديلي عدد 12 للاتفاقية المشتركة القطاعية لمستخدمي الصيدليات  
الممضى بتاريخ 16 أكتوبر 2014 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية  
المؤرخ في 27 أكتوبر 2014 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 90  
المؤرخ في 7 نوفمبر 2014،

وعلى الملحق التعديلي عدد 13 للاتفاقية المشتركة القطاعية لمستخدمي الصيدليات  
الممضى بتاريخ 17 ماي 2016 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ  
في 28 جوان 2016 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 58 المؤرخ في  
15 جويلية 2016،

وعلى الملحق التعديلي عدد 14 للاتفاقية المشتركة القطاعية لمستخدمي الصيدليات  
الممضى بتاريخ 27 جويلية 2017 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية  
المؤرخ في 11 أوت 2017 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 66  
المؤرخ في 18 أوت 2017،

وعلى الملحق التعديلي عدد 15 للاتفاقية المشتركة القطاعية لمستخدمي الصيدليات  
الممضى بتاريخ 3 جوان 2019 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ  
في 24 جويلية 2019 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 63 المؤرخ في  
6 أوت 2019،

وعلى الملحق التعديلي عدد 16 للاتفاقية المشتركة القطاعية لمستخدمي الصيدليات  
الممضى بتاريخ 2 فيفري 2022 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية  
المؤرخ في 28 فيفري 2022 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 25  
المؤرخ في 4 مارس 2022،

وعلى محضر اجتماع اللجنة المركزية للتصالح المبرم بين الجامعة العامة للصحة  
بالاتحاد العام التونسي للشغل والنقابة التونسية لأصحاب الصيدليات الخاصة بتاريخ 21  
جانفي 2025 حول الزيادة في الأجر الأساسي والمنح العامة والقارة.

تم الاتفاق على ما يلي:

**الفصل الأول:** يفتح الفصل 43 من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه  
كما يلي:

**الفصل 43 (جديد): ملحقات الأجر:**

تفتح أحكام الفقرة "ج" و "د" من هذا الفصل كما يلي:

ج - منحة النقل: تسند لكافة الأعوان منحة جمالية للنقل بما في ذلك المبلغ المضبوط  
بالأمر عدد 503 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982 حدّد مقدارها بـ 66,350  
دينار في الشهر بعنوان سنة 2024 وبمفعول رجعي بداية من 1 جويلية 2023.

د- منحة الحضور: تسند للعمال منحة جمالية للحضور بما في ذلك المنحة  
المنصوص عليها بالفصل 5 من الأمر المؤرخ في جانفي 1948 والمنقح بالأمر المؤرخ  
في 31 ديسمبر 1965 وتقدر بـ 7,837 دينار في الشهر بعنوان سنة 2024 وبمفعول  
رجعي بداية من 1 جويلية 2023.

**الفصل 2:** يطبق جدول الأجر بعنوان سنة 2024 المرفق بهذا الملحق التعديلي  
بداية من 1 جويلية 2023.

تتسحب الزيادة في الأجور الأساسية الناتجة عن تطبيق هذا الجدول على العمال الذين يتقاضون أجورا تفوق الأجور المضبوطة بجدول الأجور بعنوان سنة 2021 الوارد بالملحق التعديلي عدد 16 الصادر بالرائد الرسمي عدد 25 المؤرخ في 4 مارس 2022.

**الفصل 3:** يتم خصم التسبقات في الأجر الأساسي بعنوان الزيادة في الأجر الأساسي لسنة 2024 بالنسبة للصيديليات التي قامت بصرف التسبقات في الأجر الأساسي بعنوان سنة 2024.

**الفصل 4:** يدخل هذا الملحق التعديلي حيز التنفيذ بداية من 1 جويلية 2023.

تونس في 27 مارس 2025.

عن المنظمات النقابية لأصحاب العمل	عن المنظمات النقابية للعمال
رئيس النقابة التونسية لأصحاب الصيدليات الخاصة	الأمين العام للاتحاد العام التونسي للشغل
محمد زبير قيقية	نور الدين الطبوبي
	عن الجامعة العامة للصحة
	حسن المازني